

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٣٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/ ٨ / ٢٦

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين حر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

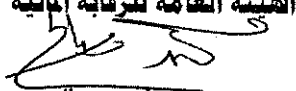
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين وإعادة التأمين، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

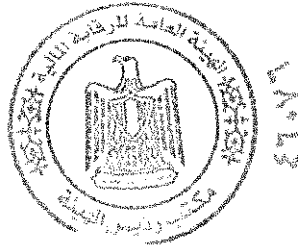
قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وب نفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	عبد الله السيد على ابراهيم سمره	٣٩٠٩٠	حر	٢٩٤٠٧١٣١٢٠٠٦٩٤
٢	مصطفى على محمد مصطفى	٢٥٤٤٦	حر	٢٦٣٠٧٠٦١٤٠٠١٩٩
٣	زينب مصطفى كامل عواد حمزه	٢٨٥٥٨	حر	٢٦٠٠٢٢٠٠١٠٠١٤١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



عبد ابراهيم